

# منتدى الخبرة المحاسبية في القضاء والتحكيم



الجلسة الافتتاحية

## افتتاح منتدى الخبرة المحاسبية في القضاء والتحكيم: للاستقامة والشفافية وإحقاق الحق والتعاون في خدمة المصلحة العامة



النقيب ايلي عبود

ونقابة خبراء المحاسبين المجازين في لبنان بروتوكول تعاون في شهر تشرين الثاني من العام 2015، تأتي الأهمية للمساهمة في رفع مستوى إعداد التقارير المهنية التي تقدم إلى هيئات التحكيم المكلفة بالفصل في المنازعات التجارية بصورة تتوافق مع متطلبات تقديم الأدلة والإثبات حسب المعايير الدولية في إعداد التقارير المحاسبية. من هنا جاء انعقاد منتدى الخبرة المحاسبية في القضاء والتحكيم.»

أقيم في بيت المحامي في بيروت، ونتيجة لبروتوكول التعاون الموقع بين نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان ونقابة المحامين في بيروت، منتدى الخبرة المحاسبية في القضاء والتحكيم يومي الخميس 25 والجمعة 26 شباط 2016. حضر حفل افتتاح المنتدى عدد من الممثلين عن الوزراء والنواب وقضاة سابقون وعدد من أعضاء النقابيتين والمهتمين وممثلون عن عدد من رؤساء الأحزاب ورؤساء الأجهزة الأمنية العسكرية.



النقيب أنطونيو الهاشم

ثم تحدث نقيب خبراء المحاسبة المجازين ايلي عبود فقال: ”أقف اليوم أمامكم في افتتاح هذا المنتدى الذي جاء كأول عمل مشترك بين نقابة المحامين في بيروت ونقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان بموجب بروتوكول التعاون الموقع بين النقابيتين والذي يعقد في الأمتار المئة الأخيرة من سباق السرعة الذي تميز به عمل مجلس نقابتنا خلال ولايته التي بدأت في نيسان 2014 والتي تميزت بارتقاءها بنقابتنا الى أعلى المستويات العلمية والتثقيفية وصولاً الى رفع مستوى امتحانات الدخول إليها لتوازي امتحانات أرقى النقابات العالمية.“

بداية النشيد الوطني، فكلية تقديم من الأمانة العامة لنقابة خبراء المحاسبة نادين عون التي أشارت إلى ”إن الخبرة المحاسبية التي يطلبها القاضي عندما يتم النظر في دعاوى المنازعات التجارية والمالية تكون ناتجة عن حاجته لمطالعة علمية ومهنية لإصدار حكمه في قضية ما. حاجة للحكم حول مدى صحة الأوراق والمستندات وكشوف الحسابات، وخاصة إذا تعلق وقائع النزاع بأمور فنية محاسبية متخصصة.“



مدير عام وزارة العدل القاضية ميسم النويري

أضافت: ”وحتى لا يتهم القاضي بإنكار العدالة، فقد خوله القانون اللجوء إلى الخبراء لمساعدته في إثبات الوقائع وفك طلاسم الأرقام المقدمة. وبالتالي الوصول إلى قناعة معينة تمكنه من إصدار الحكم المناسب.“

وبعد أن وقعت نقابة المحامين في بيروت

أهمها مع وزارة المالية بالنسبة لتطبيق معايير المحاسبة الدولية للقطاع العام في لبنان وفق ما يطلب منه من قبل مختلف الجهات العالمية المقرضة والداعمة ومع هيئة التحقق الخاصة بالنسبة لمكافحة تبييض الأموال».

وتابع: ”إننا اليوم، على الرغم من الفراغ المستشري في المؤسسات الدستورية، وعلى الرغم من تغلب لغة التطرف والتفوق على لغة العلم والانفتاح في الحياة السياسية اللبنانية، ومن كون الشعب اللبناني أصبح أسير السياسة السياسية في معيشته اليومية وسلامته وصحته، فتحن مزعمون على المضي في ترسيخ العلم لدى أبناء نقابتي المحامين في بيروت وخبراء المحاسبة المجازين في لبنان، إيماناً منا بأن أبناء هاتين النقابتين حملة رسالة مهنية ووطنية، فرسالتهن هي الإستقامة والعلم والشفافية وإحقاق الحق وهو واجب وطني واجتماعي، وبهما ستنهض البلاد وسيستجيب القدر وينجلي ليل الجهل ليبرز فجر الرقي والعلم والثقافة.

وقال: ”قد يظن البعض أن موضوع هذا المنتدى بسيط وسهل، إنما الواقع غير ذلك!!!، فالواقع هو أنه يقتضي، إنطلاقاً من هذا المنتدى مساعدة القضاة والمحامين وخبراء المحاسبة في قراءة وفهم الصفحة ذاتها وبالطريقة نفسها حفاظاً على حقوق المواطنين وصوناً لها لأن مكونات المنتدى هذا الثلاثة تشكل ركائز العدالة وأساس الملك، فالقضاء يحكم بما يترافع به المحامون ويتجلى من تقارير خبراء المحاسبة».

وتابع: ”فإن سقطت إحدى ركائز العدل يقع العدل معها، وهذا أمر لم نكن لنقبله في نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان، لا اليوم ولا في المستقبل لأن نقابتنا ماضية بالتميز بكونها نقابة مهنية علمية بامتياز يشكل عملها أحد ركائز المواطنة الصالحة والعدل».

ودعا الى ”التمحص بكل أعمال هذا المنتدى القيم لأنه لا يمكن لأحدنا أن يدعي

العلم إذ يكون قد حفظ منه شيئاً وغابت عنه أشياء كثيرة. وسأغتنم هذه الفرصة لأحيي وزارة العدل ممثلة بمديرها العام الرئيسية ميسم النويري التي لم تتوان يوماً عن دعم ورعاية أعمال ونشاطات وندوات ومنتديات نقابتنا بما في ذلك مباركتها وحضورها حفل توقيع بروتوكول التعاون مع تلك المؤسسة النقاوية الرائدة والراقية، عنيت بها نقابة المحامين في بيروت».

وختم: ”إن كنتم ترغبون بأن تبقى بيروت أم الشرائع، فكنفوا من مشاركتكم في المنتديات العلمية كافة وتقفوا أنفسكم ولا تظنوا بأنكم تعلمون، لأنه كما قال الإمام علي (حاجت أهل العلم فغلبتهم وما حاجت أحداً من أهل الجهل إلا وغلبني)، فكونوا يا أصدقائي من أهل العلم وكونوا أنتم الغالبون ولا تدعوا الجهل وأهله يغلبونكم ويودون بكم وبالوطن الى الهاوية».

ثم تحدث نقيب المحامين انطونيو الهاشم فقال: ”يعتبر نظام النقود من أقدم النظم الإقتصادية التي عاصرت الإنسان منذ آلاف السنين فمرت خلال تاريخها الطويل بتطورات تدريجية بالغة المدى، حتى بلغت الصورة التي نعرفها اليوم متأثرة بذلك بتطور الظروف الإقتصادية والإجتماعية التي تزاوّل فيه نشاطها في أيامنا هذه، ومؤثرة في آن معا باتجاهات ذلك التطور».

اضاف: ”وإذا نظرنا إلى المجتمع الذي نعيش فيه اليوم لوجدنا أن النقود طرف في كل ما يدور بيننا من معاملات، من هنا نستخلص ان للنقود من الأهمية ما هيأ لها الإستقلالية بواحد من فروع الدراسات الإقتصادية، وكان إحسان إدارة النقود هدف جوهرى من أهداف السياسة الإقتصادية الرشيدة».

وقال: ”وهكذا، ومن خلال هذه المقدمة الموجزة، ندرك ان للنقود ارتباطاً بمجالي القضاء والتحكيم وخبرة المحاسبة، ذلك ان طبيعة العلاقات العملية قد تؤدي

إلى خلافات تستدعي تدخل القضاء، كما ان إدارة المال وحمايته، تحتاج إلى إختصاصي يقدم الإستشارة اللازمة، وهذا بالتحديد من مهام خبراء المحاسبة».

وتابع: ”إذاً لقد فرضت ظروف الحياة الحاجة إلى جهاز متخصص ينظر في الخلافات الحتمية التي تقع بين المتعاملين (وكان الحاكم أو رجل الدين هو من يقوم بهذه المهمة سابقاً) بسبب ازدياد الأعمال، وبالتالي الخلافات، فكان القضاء الذي لعب دوره بشكل مكن من الحد من الفلتان الذي كان سائداً في تلك المجتمعات».

اضاف: ”ومع توسع مجالات التعامل بين الناس ازدادت الأعمال فبرزت الحاجة إلى المزيد من التنظيم، فظهرت اختصاصات جديدة كالمحاسبة والتدقيق اللذين كانا في البداية حكراً على العمليات التجارية، وكان دور هذين الإختصاصين الجديدين، يهدف إلى تنظيم الحسابات المالية للتجار».

وتابع: ”بمرور الوقت ظهر للقضاء انه لتحقيق العدالة، لا بد من الإستعانة بأهل الإختصاص في ميادين متنوعة تشمل المواضيع المتنازع عليها لتسليط الضوء على بعض الجوانب التي لا خبرة للقضاء بها فظهر عالم خبراء المحاسبة».

وقال: ”سادت الفوضى جوانب هذا الميدان في بداية الأمر لكن مع مرور الوقت برزت الحاجة الملحة إلى التنظيم، فولدت نقابة للمحاسبين رسمياً بتاريخ 17/12/1962 بموجب القرار رقم 518/1 في عهد وزير العمل آنذاك فؤاد بطرس وأطلق عليها تسمية نقابة أصحاب مكاتب المحاسبة والتدقيق في بيروت ثم عدلت التسمية وتحولت إلى نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان وبموجب القرار رقم 246/1».

اضاف: ”ولأن علاقة القضاء وخبراء المحاسبة تكاملية فقد نظم قانون أصول المحاكمات المدنية في لبنان، في الفصل

ثم تحدثت ممثلة ، المدير العام لوزارة العدل القاضية ميسم نويري، فقالت: "أن هذا المنتدى يتمحور حول العلاقة بين القاضي والخبير المحاسب وبين الخبير والمحكم"، مشيرة الى "أهمية هذه العلاقة والتي يجب أن تستند الى الجدول الذي يعده مجلس القضاء الأعلى".

أضافت: "لهذا الجدول أهمية كبرى، والانتساب له شروط (تلتها تباعاً)، ومن أبرزها التمتع بالإختصاص والعلم والتجرد والأمان. وركزت على ضرورة وضع آلية معينة للمميزات التي يجب أن يتمتع بها الخبير"، ولفتت الى «إن الصعوبات التي تواجهها أحياناً في تعيين الخبير الملائم».

وشددت على "ضرورة وضع آلية معينة نتيجة تنسيق بين الجهات المعنية، وكشفت عن وجود أكثر من سبعة آلاف خبير"، متسائلة عما "إذا كان لبنان بحاجة لهذا العدد؟ وهل تتوافر بكل هؤلاء الخبراء كل الميزات؟".

ودعت "نقابتي المحامين وخبراء المحاسبة المجازين الى التعاون في إعداد الجدول المناسب والتقدير المناسب والتقييم المناسب تمهيداً لإنجاز الهدف المشترك في خدمة المصلحة العامة".

رسم إطار العلاقة ما بين المحكمين وخبراء المحاسبة».

وأشار إلى "إن للخبرة المحاسبية الدور المؤثر على نتيجة المنازعات ذلك أن تقرير خبير المحاسبة من شأنه إنارة الطريق امام القاضي أو المحكم ليتمكن من اتخاذ قراره. وإن القاضي والمحكم وخبير المحاسبة هم ثالث إلزامي يعكس تناغمه مع بعضه إيجاباً على مصالح المتنازعين ولأننا نرى الأمر على هذا النحو نقتراح الآتي:

- عدم السماح بالانتساب إلى نقابة خبراء المحاسبة إلا لمن يستحق ذلك.
- التشدد عند قبول خبير المحاسبة المعتمد من قبل القضاء.
- التشاور الدائم بين السلطة القضائية ونقابة خبراء المحاسبة والمشرفين على مراكز التحكيم ونقابة المحامين للبحث في كيفية تطوير العلاقة بينهم نحو الأفضل وبذلك يتلاقى الشكل مع المضمون فيتحقق التكامل هنا أيضا ويتجسد العدل بأبهى صورة».

وختم: "لابد من ان نتذكر الكلام السائد حالياً من ان الكون أصبح قرية صغيرة، ولأن لبنان يعتبر منارة الشرق، فإنه من الضروري ان نواكب التطورات العلمية، لكي نبقي منارة لهذا الشرق، وبالتأكيد فإن التعاون بين الأقاليم التي ذكرناها، والإرادة الصلبة، وطموح الإنسان اللبناني، ستبقينا شعباً طليعياً".

الثامن منه، كيفية الإستعانة بهم، وخصص لهذا الموضوع، نظراً لأهميته، خمسون مادة موزعة على أربعة أقسام، وكان من نتيجة ذلك أن انعكس الأمر إيجاباً على أحكام القضاة في المنازعات المرتبطة بالأمر المالية».

وتابع: "لأن الحياة البشرية هي في حالة تطور مستمر، لا سيما أن أبواب العمل تتسع بشكل مضطرد، كان من الطبيعي أن تزداد الخلافات البشرية أيضاً، وتكثر بالتالي ملفات التقاضي، فانعكس الأمر سلباً ببطء في سير المحاكمات. وكعادته فان العقل البشري الذي لا يتوقف عن مواكبة كل ما هو جديد، فقد استبطن الحل وتوصل إلى مبدأ التحكيم».

وقال: "كما ان علاقة القضاء وخبراء المحاسبة هي علاقة تكاملية، فانه من الطبيعي أن تكون العلاقة بين خبراء المحاسبة والتحكيم تكاملية هي أيضاً، وذلك لتجنب الذهاب إلى القضاء، مما يسهل حل المشاكل المالية، بين جميع الأطراف المعنية بهذه النزاعات ويحد من تراكمها، مع الإشارة إلى ان القانون هو الذي يحدد المسائل التي يجوز النظر فيها عن طريق التحكيم الخاص، وهي المسائل التجارية والمدنية التي لا تخرج عن نطاق مهنة المحاسبة والتدقيق المالي».

أضاف: "أن قانون أصول المحاكمات المدنية نظم موضوع التحكيم، فتناوله في 47 مادة وزعها على ثلاثة أقسام، وبذلك يكون قد



الجلسة الثانية



الجلسة الاولى

## جلسات منتدى الخبرة المحاسبية في القضاء والتحكيم\*

ناقش المنتدى خلال خمس جلسات عمل امتدت على مدى يومين والذي أتى كأول عمل مشترك بين نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان ونقابة المحامين في بيروت بموجب اتفاقية التعاون الموقعة بينهما، مواضيع قانونية وشكل فرصة لتبادل الخبرات المهنية بين خبراء المحاسبة والمحامين وذلك تسهيلاً وتفعيلاً لعمل القضاء لما فيه من مصلحة عامة. حاضر خلال أعمال المنتدى أصحاب الخبرة من قضاة ومحامين وخبراء محاسبة ومختصين.

خلال جلسة العمل الأولى اللجوء الى الخبرة في النزاعات القضائية، أسبابها ومبرراتها لدى قضاء العجلة ولدى محاكم الأساس. والتي هدفت الى عرض ومناقشة آلية التنفيذ، موجبات الخبير ورده، تقديم تقرير الخبير ومفاعيله وحقوق المتنازعين وصلاحيه القضاء بالإضافة الى التطرق الى السرية في معرض تنفيذ المهمة وبعد تقديم التقرير.

افتتح هذه الجلسة النقيب السابق فريد جبران الذي اضاء على اللجوء الى الخبرة في النزاعات القضائية بالأجمال حيث اجاز المشرع للقاضي الاستعانة بالخبرة المتخصصة والتي تعتبر الرديف في كل نزاع. وحتى لا ينحرف عن المهمة التي يكلف بها، لا بد من ضوابط حددتها المواد ٣١٣ الى ٣١٦ من قانون اصول المحاكمات المدنية.

ثم عرض الدكتور المحامي الكسندر صقر موضوع طلب رد الخبير والاعتراض على تقريره، حيث ان الرد (رد القاضي أو الخبير) يأتي عند رفض أحد المتقاضين بأن يتولى الخبير مهمته للأسباب المعددة في القانون والتي تدرج عادة في إطار الشك في حياد الخبير. كما اشار الدكتور صقر الى أن دور الخبرة الفنية أضحي مركزياً في العمل القضائي، فهو يعطي للقاضي دوراً أكبر في تحقيق الدعاوى واستكشاف

www.lacpa.org.lb بإمكانكم الاطلاع على المواد الكاملة على الصفحة الالكترونية للنقابة \*



الجلسة الرابعة



الجلسة الثالثة



الجلسة الخامسة

ومسؤولية مفوض المراقبة بين متطلبات قانون التجارة اللبناني ومعايير التدقيق الدولية بالإضافة إلى مسؤوليات مفوض المراقبة الأخرى بموجب قانون التجارة اللبناني والتعديلات المقترحة من قبل النقابة على قانون التجارة اللبناني ضمن جلسات عمل لجنة الادارة والعدل حول تعديل احكام قانون التجارة اللبناني.

أما مدير عام وزارة العدل القاضية ميسم النويري فقد تناولت العلاقة بين الخبير والمحامي والقاضي ومسؤوليات كل منهم في ضوء القوانين والاجراءات وتكاملها.

ثم تناول الدكتور المحامي صلاح الدين الدباغ موضوع مسؤولية مفوضي المراقبة المسلكية والمدنية والجزائية. حيث أن القانون يرتب على مفوض المراقبة مسؤوليات عديدة ومتنوعة، ونظراً لتنامي المهمات الملقاة على مفوض المراقبة وتوسعها، فان الاتجاه اليوم هو التشدد في تطبيق هذه المسؤوليات.

أما جلسة العمل الثالثة الخبرة في حالات التصفية والإفلاس والتي هدفت الى عرض ومناقشة المرجع الصالح لتعيين الخبير والمهام وآلية تنفيذها وصولاً الى تقرير الخبير ومفاعيله بدأها الأستاذ المحامي عبده لحدود

الحقيقة وإدارة الملفات. ثم تطرق القاضي الرئيس حبيب مزهر الى الاسباب التي تدعو القاضي الى الاستعانة بأهل الخبرة. حيث ان الخبير هو من له القدرة والعلم والمعرفة وليس وكيلاً أو تابعاً لأي من الخصوم. كما أكد القاضي مزهر على استقلالية الخبير والتي لا تعني زوال التبعية القضائية حيث يبقى الخبير طيلة الفترة التي يقوم بها بمهمته يخضع لإشراف فعلي من قبل القاضي الذي عينه.

ثم عرض القاضي الرئيس انطوان طعمه موضوع اللجوء إلى الخبرة في النزاعات القضائية: أسبابها ومبرراتها لدى قضاء العجلة. حيث يجوز لمن يخشى ضياع معالم واقعة يحتمل أن تصبح موضوع نزاع أمام القضاء أن يطلب من قاضي الأمور المستعجلة الانتقال للمعاينة. ويجوز لقاضي الأمور المستعجلة عندئذ أن ينتدب أحد الخبراء للانتقال والمعاينة وسماع الشهود بغير يمين.

خلال جلسة العمل الثانية الخبرة وفقاً لأحكام قانون التجارة ومسؤولية مفوض المراقبة والتي هدفت الى عرض ومناقشة المقدمات العينية وزيادة رأس المال ومسؤولية مفوض المراقبة الأساسي والإضافي بالإضافة الى مسؤولية الخبير المعين من قبل القضاء. تناول بداية النقيب عبود موضوع الخبرة في المحاسبة



القضاء وذلك كتدبير وقتي واحتياطي تقتضيه ضرورة المحافظة على حقوق أصحاب الشأن ومصالحهم ودفع الخطر عنها.

اما جلسة العمل الخامسة والاخيرة تناولت موضوع التحكيم والتي هدفت الى عرض ومناقشة التحكيم و خصائصه ومهام ومسؤوليات الخبير إذا كان الخبير محكماً.

عرض في بداية هذه الجلسة الأستاذ مصباح مجذوب عضو مجلس نقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان أهداف التحكيم وشروطه ومزاياه من حيث سرعة التصدي للمنازعات والمحافظة على العلاقات بين الخصوم والأقتصاد في التكلفة. كما شرح الدكتور المحامي وائل طيارة شخصية المحكم المحاسبي واجراءات المحاكمة التحكيمية والقرار التحكيمي. كما تناولت القاضية الرئيسة جمال الخوري الصيغة التنفيذية للقرار التحكيمي وطرق الطعن بالقرار التحكيمي والخصائص القانونية لنظام التحكيم وللقرار التحكيمي.

ثم عرض الأستاذ أشرف الزعيم من براس واطر هاوس كوبرز دبي مؤهلات الخبير في التحكيم ومسؤولياته تجاه العميل، المحامي والأطراف الأخرى ومسؤولياته تجاه المحكمة/ لجنة التحكيم. بالإضافة الى أهداف تقرير الخبرة في التحكيم. كما عرض امثلة عملية حول شهادة الخبير في قضايا التحكيم.

عند انتهاء أعمال المنتدى، عرض المحامي جورج فيكان باتانيان البيان الختامي والتوصيات.



المحاضرين: الهاشم، طعمه، عبود، مزهر، صقر، جبران

تمحورت جلسة العمل الرابعة حول الحراسة القضائية والتي هدفت إلى عرض ومناقشة الأسباب الموجبة لتعيين الحارس القضائي ومهام الخبير ومسؤوليته إذا كان حارساً قضائياً.

حاضر في هذه الجلسة الدكتور المحامي عبده جميل غصوب حول إجراءات الحراسة وموجبات وحقوق الحارس القضائي. اما الدكتور داوود يوسف صبح فقد استعرض مفهوم خبير المحاسبة ودعوى الحراسة القضائية حيث أن أعمال الحراسة القضائية هي في صلب أعمال خبير المحاسبة.

تلاه القاضي الرئيس محمود مكية، الذي استعرض النصوص القانونية التي تعطي القاضي الحق باتخاذ جميع التدابير المؤقتة والاحتياطية التي من شأنها حفظ الحقوق ومنع الضرر، واعدت على سبيل الدلالة والمثال البعض من هذه التدابير ومنها فرض الحراسة القضائية. حيث تفرض الحراسة القضائية، وكما تدل عليها تسميتها، من قبل

حول التصفية والإفلاس والعلاقة بين الخبير والمحامي وواجبات كل منهما.

أما الأستاذ حبيب حاتم فقد طرح الأسس العامة في الخبرة وخاصة في الخبرة المحاسبية القضائية. موضحاً إن الخبرة المحاسبية في حالات التصفية والإفلاس القضائية لها أهميتها الكبرى فهي تمثل عنصر أساسي لإدارة وتحضير المعلومات اللازمة لإتخاذ المسؤولين في القضاء والتحكيم القرار المناسب والمبني كون الخبير منتدب من السلطة القضائية أو المحكم في مهمة فنية محددة للإطلاع ومراجعة الوضعيات الواقعية والمستندات المبرزة.

ثم عرضت القاضية الرئيسة هالة الحجار أنه في أحيان كثيرة، في حالات التصفية والإفلاس، يجد القاضي أن الفصل بالنزاع يتوقف على معارف فنية تستوجب الإستعانة بالخبرة الفنية لإيضاحها مثلاً في الأمور الهندسية أو الطبية أو المحاسبية. ولذلك، أعطى القانون للمحكمة حق الإستعانة بخبير في الحالات التي يستوجب فيها فصل النزاع اللجوء إلى الخبرة.



المحاضرين: حاتم، عبود، حجار، لحدود



المحاضرين: الهاشم، عبود، الدباغ، النويري

## البيان الختامي والتوصيات المنتدى المتخصص بـ"الخبرة المحاسبية في القضاء والتحكيم"



المحاضرين: صبح، عبود، فصوصب، مكية



المحاضرين: الزعيم، طيارة، عبود، الخوري، مجذوب



التوصيات من المحامي فيكان باتانيان

أيها الحفل الكريم،  
اليوم وقد انتهت أعمال هذا المنتدى يسعدنا:  
أولاً، بأن نتقدم باسم المشاركين بالشكر  
والتقدير إلى نقابة المحامين في بيروت ممثلة  
بالنقيب الأستاذ أنطونيو الهاشم وأعضاء

ندعو إلى:

● تفعيل التعاون بين مجلس  
القضاء الأعلى ونقابة  
المحامين ونقابة خبراء  
المحاسبة المجازين في  
لبنان لتوسيع آفاق الخبرة  
في الأعمال وتعميق ثقافة  
التكامل تسهيلاً لتحقيق  
العدالة.

● تطوير وتحديث الأنظمة والإجراءات  
والمعايير كافة بما يضمن حسن تسمية وانتقاء  
الخبراء والتعاون بين مجلس القضاء الأعلى  
ونقابة خبراء المحاسبة المجازين في لبنان،  
هذه الأخيرة المرجع الصالح لمتابعة شؤون  
الخبراء في تسميتهم وتنفيذ مهامهم ومعالجة  
كل ما يعينهم، سيما لجهة التفتيح الدوري  
لجداول خبراء المحاسبة المجازين الواجب  
اعتمادها من قبل المراجع القضائية كافة.

- توسيع قاعدة التعاون والتفاعل بين  
الإختصاصات المختلفة لتشمل الخبرة  
بأشكالها المختلفة والإستشارات والتحكيم.
- إقامة حلقات تدريبية حول مهام  
ومسؤولية الخبراء توصلاً لتحسين الأداء في  
إطار الخبرة القضائية والتحكيمية.
- تحقيق العدالة.
- التواصل الدائم بين النقابتين والجسم  
القضائي لمواكبة التطورات وتحديث الأنظمة  
والإجراءات.



الختام

● دعوة المعنيين إلى التعاون.  
● التنسيق بين الجهات  
الثلاثة لوضع جدول عادل  
لأتعاب خبراء المحاسبة  
المجازين في الملفات التي  
تعهد إليهم من قبل القضاء  
والتحكيم بما يتناسب مع  
دورهم وجهدهم في إظهار  
الحق

وثانياً، لقد تناول هذا المنتدى في جلساته  
الخمس مواضيع متعددة ذات أهمية بالغة  
لجميع المشاركين لما تضمنته من تحليل  
وبحث في الأمور التي تشكل قاسماً مشتركاً  
بين القضاء والمحاماة والخبرة في المحاسبة،  
ونرفع التوصيات التالية:

إن التكامل بين القاضي والمحامي وخبير  
المحاسبة المجاز، كل ضمن رسالته  
واختصاصه، يفرض التنبه إلى المهام التي  
توكل إلى خبراء المحاسبة والتقدير بها ضمن  
إطار القوانين والأنظمة المرعية الإجراء لا  
سيما تلك المتعلقة بقواعد الإثبات سيما وأن  
تقرير الخبير يعتبر من قواعد الإثبات الحر.  
يقتضي مراعاة الأصول الواجب اتباعها في  
تنفيذ المهام بحسب طبيعتها.

يقتضي تطبيق المعايير المهنية والتقييد بقوانين  
وقواعد السلوك المهني في معرض تنفيذ  
المهمة، والتقييد بالسرية المهنية وعدم إفشاء  
إلا ما هو مطلوب ضمن المهمة ولحاجاتها  
وللمرجع المعني بالمهمة.